

## تقرير

# «الاستشاري» أطلق دراسة «الأحوال المعيشية للأسر» الموازنات العقيمة أفقرت ثلث اللبنانيين

السنوات الأخيرة، (أقل من ربع خدمة الدين العام)، في حين بقي ما يصنف إنفاقاً اجتماعياً يشكل نسبة معتدلاً بها من أرقام الموازنة لكن بجدوى متناقضة وفعالية ضعيفة، ما نتج عنه اتساع الفجوات الطبقيّة واكتساب الفقر طابعاً مدينيّاً وريفياً في آن، فضلاً عن انتشار الوظائف ذات الإنتاجية المنخفضة على حساب فرص العمل المجزية».

ويتابع فضل الله «أما التدفقات الخارجيّة التي قاربت مئة مليار دولار خلال عقد ونصف عقد، وغدّت خزائن المصارف بما يضاوي الدخل الوطني، فلم تنتج أي تحسّن، بل بدليل عدم الكفاية لتمويل الحد الأدنى من الحاجات الاستثمارية المادية والبشرية والاجتماعية إلا عبر الاستدانة».

### البداية من الموازنة

تبيّن الدراسة أيضاً مفارقات وتناقضات بارزة. مقابل تضخم اعتمادات الكهرباء والمياه والصحة والتعليم في الموازنات العامة، يتبيّن أن «أغلبية الأسر تلجأ إلى مصادر ثانية لتأمين حاجاتها من هذه الخدمات العامة، فنصف الأسر تعتمد على اشتراك المولدات الكهربائيّة، و41% منها فقط تعتمد على شبكة المياه العامة، فيما نصف الأسر تحظى بتغطية صحية، وتستقطب المدارس الرسمية 41% من إجمالي الطلاب».

هذه المؤشّرات وغيرها استند إليها رئيس كتلة الوفاء للمقاومة النائب محمد رعد في مداخلته مشيراً إلى «ضرورة النظر في هذه النتائج عند دراسة الموازنة لعدم الإطاحة بحقوق المواطنين وإرهاق ذوي الدخل المحدود بحجة تقليص العجز». وقال رعد إن «السياسات تقاس بقدرتها على تحقيق الأهداف السياسيّة، فبعد عامين على تشكيل الحكومة لم تخرج إلا بسياسات عقيمة إنسل منها قانون انتخابي سينتج تغييرات وحكومة جديدة، مطلوب أن تتوفر لديها الإرادة لمكافحة النظام الريعي وتوسيع القروض الإنتاجية وزيادة حصة الأجور وتطوير شبكات الأمان وإصلاح النظام الضريبي ليصبح أكثر إنصافاً».

(الأخبار)

الاقتصادات الأخرى ولا سيما في قطاعات الخدمات والإنتاج السليعي. فأوجد هذا الأثر المزدوج حلقة تقود إلى إطالة أمد الركود وزيادة حدة اللامساواة».

### تفاوت المداخيل والفجوة التنموية

تبيّن الدراسة أيضاً أن «توزيع مداخل العاملين باجر هو أقل تفاوتاً من توزيع المداخل الأخرى (يبلغ مؤشّر جيني للرواتب 0,32 مقابل 0,43 لمؤشّر جيني

أطلق المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق، في قاعة قصر الأونيسكو أمس، دراسته الإحصائيّة تحت عنوان «الأوضاع المعيشية للأسر في لبنان 2015». تعرض الدراسة نتائج مسح الأوضاع المعيشية للأسر اللبنانيّة المقيمة، والذي نفّذه المركز بين عامي 2014 و2015. أبرز ما توصلت له الدراسة هو «التأكيد على الفوارق الموجودة بين بقايا مؤشّرات على تريف المدينة واتساع الفوارق الطبقيّة داخلها»، أمّا الأهم فهو تحوّل النمو المسجّل إلى «عامل في زيادة حدة التباين الطبقي والمناطق، وارتفاع متوسط الدخل، لكن مع انحياز أكبر نحو الشرائح الدخلية العليا».

وتقدّم الدراسة «تقديرات حديثة ومنقّحة لمؤشّرات الفقر النقدي والحرمان البشري وعدم الإنصاف، فضلاً عن متغيرات مرتبطة بمعيشة المجتمع اللبناني»، وفق رئيس المركز الاستشاري عبد الحليم فضل الله، بهدف إزاحة «الغموض ونقص المعرفة المقصود وغير المقصود الذي يغذي المأزق المعيشي، كون آخر الأعمال الإحصائيّة المعلنة والموثوقة مضى عليها أكثر من عقد».

### تناهي الفقر واللامساواة

أبرز النتائج التي توصلت إليها الدراسة «تكمن في الوصول إلى تقديرات أعلى في بعض المؤشّرات مقارنة مع دراسات أخرى، إذ بلغ معدلا الفقيرين النقدي والبشري نحو 33,6% بفارق 5 نقاط عن الفقر المطلق المقدر بنحو 28,5%، وبفارق سبع نقاط للفقير الأدنى أي 15,2% مقابل 8%، وسبع نقاط في دليل الأسر ذات الإشباع المتدني».

يعيد فضل الله الأسباب إلى كون «إشباع الحاجات الثانويّة يتعاظم على حساب إشباع الحاجات الرئيسيّة، فيما تحفّز الإنتاج والإنتاجية، وترفع تكاليف الإنتاج في حالة التوسع وتخفّض الطلب في حالة الإنكماش، ما تسبّب في ارتفاع خط الفقر النقدي إلى أكثر من ضعفي الحد الأدنى للأجور، وفي تدهور المكانة التنافسية للاقتصاد الوطني تجاه

رعد: بعد عامين على تشكيل الحكومة لم تخرج إلا بسياسات عقيمة

رعد: بعد عامين على تشكيل الحكومة لم تخرج إلا بسياسات عقيمة

لمجموع المداخل،) فيما متوسط دخل العاملين بأجر منخفض على نحو ملموس مقارنة بالمتوسط العام. في حين يسجّل القطاع الخاص متوسط دخل أقل من مثيله في القطاع العام، حتى قبل إقرار سلسلة الرتب والرواتب»، وهو ما يعزّه فضل الله دليلاً على «ضعف إنتاجية القطاع الخاص وارتباط أجور القطاع العام بعوامل إدارية وسياسية أكثر من ارتباطه بالأداء والفعالية».

وتكشف المقارنة بين المنطقة المركزيّة ومناطق الأطراف أن «التقلّص النسبي للفجوات التنموية ترافق مع زيادة الهوة بين مداخلها، بحيث يساوي متوسط الدخل في العاصمة ضعف مثيله في الأفضية الطرفية، ما يدل على ضعف المفاعل التنموية للإنفاق الحكومي بما في ذلك إنفاقها الاستثماري».

يعيد فضل الله ذلك إلى «تعرّش القطاع العام وتباطؤ التوظيفات وتراجع الإنفاق الاستثماري العام من حوالي نصف مجموع واردات الخزينة في نهاية الثمانينيات إلى أقل من 8% منها في

## تقرير

# الأبنية القديمة غير المرصّمة: قانون الإيجارات ليس حلاً

الأكثر هشاشة لدفع بدلات الإيجار الجديدة، ولم تُقرّ المراسيم التطبيقية للقانون بعد. فيما تستمر مباطلة السلطة السياسية في حسم إشكاليات القانون وبالتالي بحسم ملف الأبنية القديمة، عبر وضع سياسة إسكانية وطنية تأخذ في الاعتبار حق المالكين والمستأجرين معاً.

ويرى عزّام أن قانون الإيجارات الجديد لا يحلّ ملف الأبنية، «بل أجيل المشكلة لنحو 12 عاماً مقبلة، تاريخ تحرير عقود الإيجارات القديمة، فيما المطلوب تحديد مسؤول لحظوي عن أي انهيار أو خطر حالي». واعتبر أن سياسة «اللامبالاة» التي انتهجتها الدولة مع هذا الملف أدّت إلى تعقيده.

وفما يستغل المالكون كل مناسبة للحديث عن «مظلومية» المالك الذي «مُنِع من استرداد مُلكه والاستفادة من الإيجارات التي ارتفعت عبر السنوات»، يرى المستأجرون القدامى أنهم هم من يدفعون أرواحهم ثمناً لهذا الإهمال، مستندين إلى أن قانون البناء كان واضحاً عندما قضى بتحميل المالك مسؤولية الترميم، «وفي حال عجز عن أداء هذه المسؤولية فالدولة هي المسؤولة عن تصويب هذا الواقع»، على حدّ تعبير رئيس لجنة دعم حقوق المستأجرين المهندس أنطوان كرم.

بحسب تقديرات «شبكة سلامة المباني»، يقطن نحو اثنين وخمسين ألفاً وثلاثمئة مُستأجر في مبانٍ قديمة غير مرصّمة في محافظة بيروت، ويبلغ العدد الإجمالي لمستأجري المباني القديمة نحو 81 ألفاً و300 مستأجر يقطنون في 16260 مبنى قديماً لم ترمّم منذ 48 عاماً!


### هديك فرفور

في الأشهر الثلاثة الأخيرة من العام الماضي، تعرّضت ثلاثة مبانٍ لخطر السقوط والانهيار وأخلت من قاطنيتها. هذا ما ظهر حينها لـ«الإعلام»، فيما تُفيد المعطيات بأن حوادث مشابهة تتعرّض لها «يوماً» مبانٍ لم ترمّم منذ عام 1970. وأوضح رئيس جمعية «شبكة سلامة المباني» يوسف عزّام لـ«الأخبار» أن مباني عدة تشهد يوماً انهيّارات جزئية لاعمدّة أو أسقف أو غيرها من التصدّعات التي لا تقلّ خطورة عن حوادث الانهيار التي ينقلها الإعلام، «بسبب الإهمال وعدم اتخاذ قرار بترميمها».

وفيمّا لا توجد إحصاءات رسمية حول عدد المباني المُعرّضة للانهيار، تُفيد تقديرات الشبكة بوجود أكثر من 16 ألف مبنى لم ترمّم منذ 48 عاماً، منها 10460 في محافظة بيروت.

نقابة مالكي العقارات والأبنية المؤجرة القديمة تعقد اليوم مؤتمراً صحافياً لـ«إطلاق صرخة لمنع تكرار كوارث انهيار المباني». وليست هذه المرّة الأولى. فقد علا صوت النقابة مرات عدّة لدى وقوع حوادث انهيارات للترويج أن قانون الإيجارات الجديد سيُمكن المالك من دفع تكاليف الترميم التي لم يدفعها منذ عقود. وعلى الأغلب، ستناقش النقابة اليوم «السيناريو» نفسه، فيما يؤكد مطلعون أن تطبيق القانون لن يحلّ مشكلة هذا الملف المأزوم والمؤجل منذ سنوات.

سنة مرّت على إعادة نشر قانون الإيجارات الجديد في الجريدة الرسمية بعد إدخال تعديلات عليه، ولم يُعرف بعد مصير المواد «العالقة» المتعلقة بأموال الصندوق المخصّص لمساعدة لمستأجرين



معرفة مدى أحقية المدارس في استيفاء الزيادات على الأقساط المدرسية. اليوم، تشير الوزارة إلى أن التدقيق سيطل فقط الموازنات غير الموقعة والناقصة (لجهة المستندات المطلوبة).

يبدو أبو ديس ومسؤولو وزارة التربية مقتنعين بأنّ صلاحيات الوزارة والخبراء محدودة في القانون 515 الذي ألغى أحكام قوانين سابقة، وهي لا يمكن أن تتجاوز الموازنة إلى الميزانية وقطع الحساب، لكون المدارس الخاصة معفاة من الضرائب على الأرباح. وهذا ليس دقيقاً، فالمادة 19 من المرسوم الرقم 4564، الذي يحدد دقائق تطبيق بعض أحكام القانون 81/11 (المتعلق بمراقبة وزيادة الرسوم المدرسية في المدارس الخاصة غير المجانية) لا تتعارض مع القانون 515 ولا ذكر فيها لموضوع الموازنة بأي شكل، بل تحدد فقط صلاحية لجنة الأهل والهيئة المالية والوزارة والقضاء في كشف القيود والمصارفات، وهي لا تزال سارية المفعول، بحسب المادة 18 من القانون 515 التي تنص صراحة على أنه: «تبقى سارية المفعول سائر الأحكام التي لا تتعارض مع نصوص هذا القانون...».



دفتر الشروط يفرض على خبراء المحاسبة «شروطاً تعجيزية»، هيثم الموسوي

من المدققين، بحسب دفتر الشروط، اصدار تقارير تقول أن الأرقام الواردة صحيحة والمستندات مكتملة أو تنقص كذا وكذا. لكننا كاهل نعرف الحقائق الأخرى التي لمسناها، ونعرف ان حقوقنا في القانون تجيز لنا حق الاعتراض أمام القضاء لاستعادة حقنا الذي دفعناه على مدى السنوات الماضية، تارة بتلاعب المدارس بالموازنات وتضخيمها، وتارة تحت مسمى سلفة على أي زيادة مرتقبة، وتارة ثالثة تحت مسمى قرطاسية ومصاريّف إضافية، إلزامية، تم تهريبها خارج القسط.

\* باحث في التربية والفنون، عضو الحملة الوطنية للجان الأهل وأولياء الأمور في المدارس الخاصة

معلم لكل شعبة يجب التدقيق في هذه التفاصيل. النقطة الرابعة: المستندات القانونية الملحقة أمر بسيط ويومي، لكن إدارات العديد من المدارس إما تتمنع عن اطلاع لجان الأهل عليها، أو تعطيها محجوبة الأسماء، كما أن أسماء المستفيدين من المنح محجوبة دائماً، لذا من المفيد التأكد منها.

لا شك في أن المبالغ في موازنات السنة الحالية ليست أمراً مستحدثاً. لكنه أخذ بعداً مختلفاً مع وعي الأهل لحقوقهم المنصوص عليها في القانون. وما تحاول الوزارة فعله هو تطبيق سطحي للقانون 515 كما هو واضح في معايير التدقيق المقترحة. فالآلة الحاسبة تعرف كيف تجمع ولكنها لا تحلل موازنة. المطلوب